

الغيبة

[99] المشي على وجه لا يمكن (1) من إزالته، ويكون تكليف المشي مع ذلك مستمرا على الحقيقة. وليس لهم أن يفرقوا بين القيد وبين اللطف من حيث كان القيد يتعذر معه الفعل (2) ولا يتوهم وقوعه، وليس كذلك فقد اللطف، لان أكثر أهل العدل على أن فقد اللطف كفقد القدرة والآلة، (وأن التكليف مع فقد اللطف فيمن له لطف معلوم كالتكليف مع فقد القدرة والآلة) (3) ووجود الموانع، وأن من لم يفعل له اللطف ممن له لطف معلوم غير مزاح العلة في التكليف، كما أن الممنوع غير مزاح العلة. والذي ينبغي أن يجاب عن السؤال الذي ذكرناه عن المخالف أن نقول: إنا أولا لا نقطع على استتاره عن جميع أوليائه، بل يجوز (أن يظهر) (4) لاكثرهم ولا يعلم كل إنسان إلا حال نفسه، فإن كان ظاهرا له فعلته مزاحا، وإن لم يكن ظاهرا له علم (5) أنه إنما لم يظهر له لامر يرجع إليه وإن لم يعلمه مفصلا لتقصير من (1) في نسخ " أ، ف، م " لا يتمكن. (2) في نسختي " أ، م " متعذر معه اللطف. (3) ما بين القوسين ليس في نسخ " أ، ف، م ". (4) ليس في نسخة " ف ". (5) قال في البحار بعد نقل ما في المتن: ولنتكلم فيما التزمه رحمه الله في ضمن أجوبة اعتراضات المخالف من كون كل من خفي عليه الامام من الشيعة في زمان الغيبة فهم مقصرون مذنبون فنقول: يلزم عليه أن لا يكون أحد من الفرقة المحقة الناجية في زمان الغيبة موصوفا بالعدالة، لان هذا الذنب الذي صار مانعا لظهوره عليه السلام من جهتهم إما كبيرة أو صغيرة أصروا عليها، وعلى التقديرين ينافي العدالة، فكيف كان يحكم بعدالة الرواة والائمة في الجماعات، وكيف كان يقبل قولهم في الشهادات، مع أننا نعلم ضرورة أن كل عصر من الاعصار مشتمل على جماعة من الاخيار لا يتوقفون مع خروجه عليه السلام وظهور أدنى معجز منه في الاقرار بإمامته وطاعته. وأيضا فلا شك في أن في كثير من الاعصار الماضية كان الانبياء والاصياء محبوسين ممنوعين عن وصول الخلق إليهم، وكان معلوما من حال المقرين أنهم لم يكونوا مقصرين في ذلك بل نقول: لما اختفي الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الغار كان ظهوره لامير المؤمنين صلوات الله عليه وكونه معه لطفًا له، ولا يمكن إسناد التقصير إليه صلوات الله عليه فالحق في الجواب أن اللطف إنما يكون=